

قرار للمديرة بالنيابة للوكلة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش أصفي

رقم 2022/1

بشأن إجراء مبارأة التوظيف في مختلف الدرجات

بناء على:

- الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بشأن تنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات;
- الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه;
- الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بشأن تنفيذ القانون رقم 00-69 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى;
- المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية، بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين;
- قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 من ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا بالنسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- المرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف بعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- المرسوم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن تحديث شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- المرسوم رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- منشور السيد رئيس الحكومة رقم 24/2012 بتاريخ 22 أكتوبر 2012 بشأن تدبير إجراءات التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- الأنظمة المشتركة بين الوزارات؛
- منشور السيد وزير الداخلية رقم 52 بتاريخ 31 دجنبر 2015، المتعلق بإحداث وكالات تنفيذ المشاريع بالجهات؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 بشأن تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛
- مقرر مجلس جهة مراكش أصفي عدد 33/2016 المتخد خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 28 ابريل 2016، المتعلق بإحداث الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع وكذلك بتأليف لجنة الإشراف والمراقبة للوكلة الجهوية لتنفيذ المشاريع بجهة مراكش أصفي؛
- النظام الأساسي لوظفي الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش أصفي؛
- الهيكل التنظيمي للوكلة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش أصفي كما تمت المصادقة من طرف وزارة الاقتصاد والمالية؛
- قانون الأطر برسم سنة 2022 كما تمت المصادقة عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية.

يقر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم الوكلة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش أصفي مبارأة للتوظيف في 14 منصبا (سيعلن عن تاريخ المبارأة لاحقا)، ويفتح باب الترشيح في وجه المرشحين والمرشحات حاملي дипломات والشهادات المطلوبة للترشح في مختلف الدرجات المشار إليها بالجدول أسفله:

الشروط المطلوبة	بعض المهام المرتبطة بالمنصب	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الدرجة
- أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثـر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على دبلوم مهندس الدولة في	اعداد الدراسات وتتبع الاوراش تدبير منظومات التتبع ولوحات قيادة البرامج	2	مهندس دولة في الهندسة المدنية / الهندسة القروية	مهندـس دولة من الـدرجة الأولى



<p>تخصص الهندسة المدنية والهندسة القرورية، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛</p> <ul style="list-style-type: none"> - ألا يكون المرشح مسجلا في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب. 	<p>تسليم المشاريع</p>			
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على دبلوم الماستر المتخصص (باك+5) أو ما يعادله في التخصص المطلوب أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ - ألا يكون المرشح مسجلا في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب. 	<p>المحاسبة تابع الصيقات الخاصة بالوكلالة</p>	2	<p>الماستر المتخصص (باك+5) في: المحاسبة، التسيير المالي، تدبير المقاولات أو الافتتحاص والتدقق.</p>	<p>متصرف من الدرجة الثانية</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على دبلوم المدرسة الوطنية لعلوم الاتصال أو الإجازة أو الإجازة المهنية أو ما يعادلها وفق النصوص الجاري بها العمل في التخصص المطلوب مع اتقان للغات الأجنبية (الإنجليزية وغيرها)؛ - ألا يكون المرشح مسجلا في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. 	<p>إعداد وتسيير اجتماعات لجنة الاشراف والمراقبة تابع نشاطات المدير و مختلف مصالح الوكالة داخل الجهة وخارجها.</p>	1	<p>إجازة (بك+3) في: التواصل أو علوم الاتصال أو الاقتصاد أو القانون أو الحكامة</p>	<p>متصرف من الدرجة الثالثة</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على دبلوم تقني متخصص، في التخصص المطلوب، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ - ألا يكون المرشح مسجلا في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب. 	<p>تابع الدراسات والأوراش</p>	5	<p>تقني متخصص في الهندسة المدنية: البناء او مهندس الاشغال</p>	<p>تقني من الدرجة الثالثة</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من يناير من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على دبلوم تقني في التخصص المطلوب، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ 	<p>تابع نظم المعلومات، المعلوماتيات، والتنسيق مع مختلف مصالح الوكالة</p>	1	<p>تقني في المعلوماتيات، الشبكات، نظم المعلومات</p>	<p>تقني من الدرجة الرابعة</p>

<ul style="list-style-type: none"> - ألا يكون المرشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب. 			
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من بنایر من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على <u>دبلوم تقني</u> في التخصص المطلوب، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ - ألا يكون المرشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب. 	<p>ضمان اعداد وتتبع سجل الاوراش</p> <p>اعداد الوثائق الإدارية الخاصة بالأشغال.</p>	1	تقني في الهندسة المدنية
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من بنایر من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على <u>شهادة التأهيل المهني</u>، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ - رخصة السيارة من صنف "ب" - ألا يكون المرشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. 	<p>تنفيذ مختلف طلبات مصالح الوكالة، وضمان توزيع الجيد للسواعي والراسلات؛</p> <p>ضمان تنقلات موظفي الوكالة في إطار المهام الرسمية (مع اقتصراره على مهامه كمساق).</p>	1	<p>شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقاً للمرسوم رقم 2-86-325 بتاريخ 8 جمادى الأولى (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين.</p>
<ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا من جنسية مغربية؛ - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند الفاتح من بنایر من السنة الجارية؛ - أن يتوفروا على <u>شهادة التأهيل المهني</u> في التخصص المطلوب، أو ما يعادله وفق النصوص الجاري بها العمل؛ - ألا يكون المرشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية. 	<p>تتبع مراسلات الوكالة: مكتب الضبط والارشيف</p>	1	<p>شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقاً للمرسوم رقم 2-86-325 بتاريخ 8 جمادى الأولى (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني في السكريتارية، الكتابة.</p>

المادة الثانية:

فتح المباراة في وجه المرشحين والمترشحات الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

- 
- ألا يكونوا من جنسية مغربية؛
 - أن يبلغوا من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر عند الفاتح من بنایر من السنة الجارية بالنسبة للمهندسين والتصرفين و40 سنة بالنسبة للدرجات الأخرى؛
 - أن يتوفروا على دبلومات والشهادات المطلوبة حسب التخصصات المحددة في المادة الأولى والمسلمة من طرف المدارس والمعاهد والمؤسسات الجامعية المؤهلة أو احدى الشهادات المعادلة لها وفق النصوص الجاري بها العمل؛
 - لا يكون المرشح مسجلاً في السجل التأديبي المركزي للإدارة العمومية؛
 - أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من التجربة المهنية الفعلية في التخصص المطلوب بالنسبة للمهندسين والتصرفين من الدرجة الثانية والتقنيين من الدرجة الثالثة ومن الدرجة الرابعة.

مك

المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المبارأة يبين فيه الإسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه;
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- سيرة ذاتية مفصلة ومحينه تحمل صورة فوتوغرافية للمترشح وتوقيعه؛
- نسخ من الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة في الجدول المبين في المادة الأولى لهذا القرار: الدبلوم المطلوب في التخصص المطلوب (لا تقبل شهادة النجاح)، شواهد العمل والوثائق التي تبرر التجربة المهنية المطلوبة؛
- طرفان يحملان الطابع البريدي وعنوان المترشح،
- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين في الإدارات العمومية والجماعات الترابية والمرشحين المستخدمين في المؤسسات العمومية.

تقيل فقط الشواهد المسلمة من طرف المؤسسات أو المعاهد العمومية أو تلك المصحوبة بشهادة المعادلة مسلمة من طرف الوزارة المعنية فيما يخص المؤسسات أو المعاهد غير العمومية.

كل ملف تقصيه إحدى الوثائق المحددة أعلاه أو تم التوصل به خارج الأجل المحدد لذلك أو به تناقضات بين الوثائق المقدمة لا يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيج داخل ظرف إرسال أو ترسل بواسطة البريد إلى العنوان الآتي:

الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش اسفي

مباراة التوظيف AREP MS/1/2022 - التخصص :

دار المنتخب لجهة مراكش اسفي

زنقة ابن حنبل الحي الشتوي جليز مراكش

أو يودع مباشرة بمصلحة الموارد البشرية بنفس العنوان، داخل التوقيت الإداري، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار وإلى غاية **08 غشت 2022** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma و يلصق بمقر الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش اسفي وينشر اعلان المبارأة بصحفتين وطنيتين.

ويتم الإعلان عن لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المبارأة على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma كما تلصق بمقر الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش اسفي ويعتبر الإعلان بمثابة استدعاء لهذه المبارأة.

المادة الخامسة:

تشتمل المبارأة على اختبارين كتابي وشفوي تحدد مدتهم ومعاملاتهم حسب الجدول أسفله:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالاختصاص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة موضوعات اختيارية	(3) ثلاث ساعات	3
الاختبار الشفوي	يتمحور حول موضوع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	بين 20 و 30 دقيقة لكل مرشح	3

- ينقطع كل اختبار من 0 إلى 20 وكل نقطة تقل عن 10 تعتبر إقصائية.

- يقبل لاجتياز الاختبار الشفوي، فقط المرشحون الحاصلون على معدل يساوي أو يفوق 20/12 في الاختبار الكتابي.



مذ

المادة السادسة:

- يعلن عن لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الشفوي، الذين اجتازوا الاختبار الكتابي بنجاح على بوابة التشغيل العمومي:
كما تلصق بمقر الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش اسفي. ويعتبر هذا الإعلان بمثابة استدعاء لاجتياز هذا الاختبار.
- يعلن عن النتائج النهائية، بعد المصادقة عليها من طرف مدير الوكالة، عبر نشرها على بوابة التشغيل العمومي
وتلصق بمقر الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة مراكش اسفي.

١٨ JUIL 2022 وحرر بمراكش، بتاريخ

